

مؤتمر العمل العربي  
الدورة الأربعون  
الجزائر / الجمهورية الجزائرية  
15 - 22 أبريل / نيسان 2013  
و.م.ع.ع.د. 11 / 40




# البند الحادى عشر

تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (41)

لمؤتمر العمل العربي

( مارس / آذار 2014 )



## **\*\* تقديم :**

أولاً : يتضمن جدول أعمال الدورة (40) لمؤتمر العمل العربي (الجزائر/ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، أبريل/ نيسان 2013 ) بندا خاصا تحت عنوان " **تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي ( مارس / آذار 2014 ) .**

وتحتوى هذه الوثيقة الخاصة بالموضوع على قسمين هما:

**\*\* القسم الأول:** تحديد مكان انعقاد المؤتمر.

**\*\* القسم الثاني:** تحديد جدول أعمال المؤتمر.

وذلك كما يلي:

### **القسم الأول**

**تحديد مكان انعقاد الدورة ( 41 ) لمؤتمر العمل العربي ( مارس / آذار 2014 )**

1- وفقا لنص الفقرتين الأولى والثانية من المادة الخامسة من دستور منظمة العمل العربية، فإن المؤتمر العام يجتمع مرة كل عام في الأسبوع الأول من شهر مارس / آذار في دولة المقر، ويجوز أن ينعقد في أية دولة عضو بقرار منه.

2- في ضوء ما تقدم.. فإن الدولة الراغبة في استضافة الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي (مارس / آذار 2014 ) عليها أن تعلن عن رغبتها أمام المؤتمر لإصدار قراره بهذا الشأن وفقا للمادة الخامسة فقرة (2) من دستور منظمة العمل العربية.

3- أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته التاسعة والعشرين ( القاهرة، مارس / آذار 2002 ) القرار رقم (1216) بشأن عقد المؤتمر يقضى بأن يحدد المدير العام موعد انعقاد المؤتمر بما لا يتعارض مع الالتزامات الدولية والأعياد الدينية.

4- الأمر معروض على المؤتمر الموقر لاتخاذ القرار المناسب بهذا الشأن.

## القسم الثاني

تحديد جدول أعمال الدورة ( 41 ) لمؤتمر العمل العربي ( مارس / آذار 2014 ) .

أولاً : تنص الفقرة الأولى من المادة التاسعة عشرة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي على الآتي:

" يقر المؤتمر العام أثناء انعقاده، جدول أعمال دورته التالية في ضوء المشروع الذي يعده مجلس الإدارة بالتشاور مع المدير العام لمكتب العمل العربي، وعلى المجلس أن يأخذ في الاعتبار، عند إعداد مشروع جدول الأعمال، أي اقتراح قد تتقدم به حكومة أي من الدول الأعضاء أو أية منظمة لها صلاحية التمثيل في المؤتمر على أن يرد المقترح إلى مكتب العمل العربي قبل اجتماع المجلس الذي يسبق المؤتمر مباشرة."

ثانياً: جاء في الفقرة (9) من المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس الإدارة بشأن اختصاصات المجلس، مايلي :

" إعداد مشروع جدول أعمال المؤتمر بالتشاور مع مكتب العمل العربي " .

ثالثاً: وجه السيد / المدير العام لمكتب العمل العربي خطاباً لأصحاب المعالي وزراء العمل ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال في الدول العربية لموافاة المكتب بالموضوعات الفنية التي يقترحون إدراجها على مشروع جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2014) .

رابعاً: تلقى مكتب العمل العربي عدة مقترحات لموضوعات فنية لإدراجها على جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي (مارس/آذار 2014) .

خامساً : من المقرر أن يناقش المؤتمر في دورته (41) (مارس / آذار 2014 ) الموضوعات المدرجة على جدول أعماله بشكل نظامي ، وهي :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي.
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة.
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق.
- 4- المسائل المالية والخطة والموازنة.
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.
- 6- الانتخابات الدستورية والنظامية .
- 7- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (103) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، يونيو/حزيران 2014).
- 8- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس/2015).

**سادساً :** في ضوء ما تقدم تدارس مجلس الإدارة في دورته الثامنة والسبعين (القاهرة، نوفمبر/ تشرين الثاني 2012) الوثيقة المقدمة من مكتب العمل العربي ( و. م. أ. د. ع / 9/78) بشأن تحديد مشروع جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي لعام 2014 في ضوء الموضوعات الفنية المقترحة من الدول الأعضاء بالإضافة للموضوعات المدرجة بشكل نظامي، وقد أصدر مجلس الإدارة القرار التالي:

الموافقة على مشروع جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2014) المبين أدناه، وإحالة إلى الدورة (40) لمؤتمر العمل العربي (أبريل/ نيسان 2013)، مع التوصية بإقراره :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي.
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة.
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق.
- 4- المسائل المالية والخطة والموازنة .
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.
- 6- الانتخابات الدستورية والنظامية .
- 7- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (103) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، يونيو/حزيران 2014).
- 8- تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية.
- 9- تفتيش العمل ... اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون .
- 10- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس/2015).

**ثانياً :** الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للنظر في إقرار جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي (مارس/ آذار 2014) في ضوء المشروع المقدم من مجلس الإدارة.

احمد محمد لقمان

المدير العام